



السبت 12 ذو القعدة 1446 هـ - 10 مايو 2025

## أخبار النافذة

[خسائر أمريكية فادحة بعدوانها على اليمن.. دلالات وقف ترامب حربه الفاشلة على صنعاء أهمها أمريكا.. 30 دولة تنجح في وقف "شامل وفوري" لإطلاق النار بين الهند وباكستان إصابة ضابطين و7 جنود في انفجار لغم بغزة.. وإعلام عربي: لقد تورطنا في وحل غزة متى يعود لنكثاته.. كيف تناول المحللون تصريحات ساويرس عن حيش السكوت والحميري؟ حريقان مروغان بتهمان محصول 1000 فدان ومخزن للكتان وبصيا 28 شخصا بالغربية ارتفاع معدل التضخم السنوي لـ13.5% خلال أبريل الماضي.. والشهري يصعد بنسبة 1.3% البورصة المصرية تخسر 23.1 مليار جنيه خلال أسبوع ترامب لا يريد لتتناهوا أن يُفسد زيارته للخليج.. والتوتر يتصاعد](#)

□

Submit

Submit

- [الرئيسية](#)
- [الأخبار](#)
  - [اخبار مصر](#)
  - [اخبار عالمية](#)
  - [اخبار عربية](#)
  - [اخبار فلسطين](#)
  - [اخبار المحافظات](#)
  - [منوعات](#)
  - [اقتصاد](#)
- [المقالات](#)
- [تقارير](#)
- [الرياضة](#)
- [تراث](#)
- [حقوق وحريات](#)
- [التكنولوجيا](#)
- [المزيد](#)
  - [دعوة](#)
  - [التنمية البشرية](#)
  - [الأسرة](#)
  - [مديا](#)

[الرئيسية](#) «

**العوا: استمرار الطوارئ غير دستوري .. ولا حجة فيما قاله اللواء ممدوح شاهين**





الجمعة 23 سبتمبر 2011 12:09 م

نافذة مصر / بوابة الأهرام

أثار حوار الدكتور محمد سليم العوّا المرشح المحتمل لرئاسة الجمهورية مع "بوابة الأهرام" جدلا بين القراء وبصفحته على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" بعد أن صرح بأن قانون الطوارئ سيتم تطبيقه لأول مرة بشكل صحيح، وقد أصدر العوا بيانا أوضح فيه موقفه من تطبيق قانون الطوارئ.

**وجاء في البيان:** إن ما أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة، على لسان اللواء ممدوح شاهين عضو المجلس، فيما يتعلق باستمرار حالة الطوارئ المعلنة في البلاد إلى نهاية شهر مايو 2012 هو أمر غير صحيح دستوريا، ومخالف لصريح نص المادة (59) من الإعلان الدستوري التي تشترط ألا يزيد زمن العمل بحالة الطوارئ في جميع الأحوال على ستة أشهر.

إن حالة الطوارئ التي أعلنها الرئيس المخلوع محمد حسني مبارك سنة 2010 لمدة سنتين تنتهي دستوريا بمضي ستة أشهر على صدور الإعلان الدستوري في 30 مارس 2011، أي إنها تنتهي دستوريا وقانونيا في 30 سبتمبر 2011 على أقصى تقدير.

ولا يجوز وفقا للمادة المذكورة الإبقاء على حالة الطوارئ لأي سبب من الأسباب دون اتباع الإجراءات التي نصت عليها تلك المادة .

ولا حجة فيما يدعى من أن المادة (62) من الإعلان الدستوري تقرر صحة ونفاذ القوانين واللوائح الصادرة قبل الإعلان الدستوري لأن هذا النص - التقليدي في كل دستور - ينصرف إلى القوانين واللوائح التي لم يشر الدستور نفسه (أي الإعلان الدستوري هنا) إلى بقائها أو انتهائها، أما ما نص الدستور فيه على حكم معين فإن النص الدستوري الخاص بهذا الحكم يقدم على أي نص عام ولو ورد في الدستور نفسه.

إن نص المادة (59) من الإعلان الدستوري ينشئ، تنظيمًا جديدًا مخالفًا كل المخالفة لما كانت تنظمه المادة (148) من دستور سنة 1971 في شأن حالة الطوارئ. ونص المادة (59) من الإعلان الدستوري كان أحد النصوص التي وافق الشعب عليها في الاستفتاء في مارس 2011 بأغلبية تزيد على 77%، وهو بذلك ناسخ قطعاً لأي نص مخالف له، وفي ضوئه ينبغي أن يفسر نص المادة (62) وليس العكس.

إن الزعم باستمرار حالة الطوارئ المعلنة وفقاً لدستور 1971 الملغى، وبالتجاوز عن نص المادة (59) من الإعلان الدستوري، التي كانت محل استفتاء شعبي، يمثل افتتاً غير مقبول على المبادئ الدستورية والقانونية واجبة الاتباع، ولذلك فإنني أدعو المجلس الأعلى للقوات المسلحة إلى إصدار بيان صريح وواضح ينفي ما أعلنه اللواء ممدوح شاهين ويؤكد الالتزام بالإعلان الدستوري نصاً وروحاً، كما أدعوه بكل قوة إلى مراعاة المشاعر الشعبية التي تسودها الآن البلبلة والقلق وعدم الاطمئنان فيما يتعلق بمواعيد الانتخابات البرلمانية والرئاسية، لأن إجراء الانتخابات البرلمانية في مدة 6 أشهر - كما أعلن من قبل - أمر غير مقبول، وغير معهود في أي دولة في العالم، وعدم إصدار قانون انتخابات الرئاسة، وعدم تحديد موعدها يزيد من مشاعر القلق وعدم الطمأنينة واسعة الانتشار الآن في الشارع المصري.

إن أقصى مدة مقبولة لإدارة المجلس الأعلى للقوات المسلحة لشؤون البلاد، وللفترة الانتقالية نحو الديمقراطية لا يمكن أن تجاوز سنة من تاريخ تولي المجلس الأعلى هذه المسؤولية أي فبراير 2012.

إن الصدق والإخلاص والشفافية والتحديد الدقيق لبدء كل أمر ومنتهاه تشكل الطريق الوحيد لتأكيد الانتقال السلمي للسلطة من المجلس الأعلى للقوات المسلحة والحكومة المؤقتة إلى الشعب صاحب السيادة، وصانع الثورة، وحارس الحقوق والحريات.

والله خير حافظاً وهو أرحم الراحمين

محمد سليم العوّا

24 من شوال 1432هـ - 22/9/2011

## [من الأطباء إلى المحامين والعسكريين ومن سيناء للوراق إلى مطروح... لا أمان لأحد بمصر في ظل حكم السيسي](#)

الأربعاء 16 أبريل 2025 07:20 م

تقارير

## [ديون على المكشوف... لماذا يشتري الأجانب 41.3 مليار دولار من ديون مصر؟](#)

الأربعاء 16 أبريل 2025 04:30 م

### مقالات متعلقة

تصهنا دس "نيمأت" ل ايلاطرايو ايبويثا نيبه عينمأة كارش

[شراكة أمنية سن إثيوبيا وإيطاليا ل"تأمين" سد النهضة](#)

بريحتلا ةيجطلا، ريسمو عولخما نيناوق يزرت رورسي حتفل حرو

[ورحل فتحي سرور ترزي قوانين المخلوع ومسير بلطحية التحرير](#)

ةبئأة لادعوجوتفم حرجو قميسج تاكاهتنا ..ةعبار: "ش تووس تيار ن مويها"

["هيومن رايتس ووتش": رابعة.. انتهاكات حسيمة وجرح مفتوح وعدالة غائبة](#)

؟ يرصملا داصتقلام عدي ف ج راخلا بن يبرتغملا تلايوحت مهست فيك

[كيف تسهم تحويلات المغتربين بالخارج في دعم الاقتصاد المصري؟](#)

- [التكنولوجيا](#)
- [دعوة](#)
- [التنمية البشرية](#)
- [الأسرة](#)
- [مديا](#)
- [الأخبار](#)
- [المقالات](#)
- [تقارير](#)
- [الرياضة](#)
- [تراث](#)
- [حقوق وحريات](#)

□

- 
- 
- 
- 
- 
- 

إشترك

أدخل بريدك الإلكتروني

جميع الحقوق محفوظة لموقع نافذة مصر 2025 ©